

قرارات وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٨٣ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية المعده ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
وعلى القرار الوزاري الصادر في ٢١ أكتوبر لسنة ١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٧٠٨٦ لسنة ٢٠١٧ بإنشاء فرع توثيق باسم (فرع توثيق نادى طنطا الرياضى) يتبع مكتب الشهر العقاري بالغربيه -
قسم أول طنطا ويعمل يومان هما (السبت والأحد) من كل أسبوع ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٩/٢٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٧٠٨٦ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه بعالیه بحيث يعمد (فرع توثيق نادى طنطا الرياضى) - التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالغربيه أربعة أيام وهم (السبت والأحد والإثنين والثلاثاء) من كل أسبوع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعلم به اعتباراً من ١٠/١/٢٠٢٠
صدر في ٢٠٢٠/٩/٢٨

وزير العدل
المستشار / عمر مروان